

Distr.: General  
12 February 2015  
Arabic  
Original: Spanish

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون  
البند ٤٤ من جدول الأعمال  
مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)

رسالة مؤرخة ١١ شباط/فبراير ٢٠١٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثل  
الدائم للبرازيل لدى الأمم المتحدة

أتشرف بمخاطبة سيادتكم، بصفتي الرئيس المؤقت للسوق الجنوبية المشتركة والدول  
المنتسبة إليها، لإبلاغكم بانعقاد الجلسة العادية السابعة والأربعين لمجلس السوق المشتركة  
ومؤتمر قمة رؤساء بلدان السوق في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ في مدينة بارانا  
بجمهورية الأرجنتين.

وفي تلك المناسبة، اتفق رؤساء ورئيسات بلدان السوق المشتركة والدول المنتسبة  
إليها على فقرة في البيان المشترك وعلى بيان خاص بشأن مسألة جزر مالفيناس. وورد  
في الفقرة ٣٠ من البيان المشترك للدول الأعضاء في السوق الجنوبية المشتركة والدول المنتسبة  
إليها، أن الرؤساء:

”أكدوا من جديد ما نصّ عليه إعلان رؤساء الدول الأطراف في السوق  
المشتركة وجمهورية بوليفيا وجمهورية شيلي، الموقع في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٦  
في بوتريو دي لوس فونيس بجمهورية الأرجنتين والمسمى إعلان مالفيناس، وأعربوا  
بجدد عن تأييدهم لحقوق جمهورية الأرجنتين المشروعة في إطار النزاع على السيادة  
المتعلق بمسألة جزر مالفيناس؛

وشددوا على أن اتخاذ تدابير انفرادية يتعارض مع ما أُنقِص عليه في إطار  
الأمم المتحدة، وأشاروا إلى أن المصلحة الإقليمية تقتضي إيجاد حل في أقرب وقت



الرجاء إعادة استعمال الورق



ممكّن للنزاع الذي طال أمده بين جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بشأن السيادة على جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المتاخمة لها، على أن يكون هذا الحل وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة والإعلانات الصادرة عن منظمة الدول الأمريكية وعن السوق الجنوبية المشتركة واتحاد أمم أمريكا الجنوبية وغيرها من المحافل الإقليمية والمتعددة الأطراف؛

وأشاروا، في هذا الصدد، إلى أن يوم ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ يوافق الذكرى السنوية الخمسين لاتخاذ قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د-٢٠)، أي أول قرار يتعلق تحديدا بمسألة جزر مالفيناس، التي تم تناولها مجددا فيما بعد من خلال قرارات متعاقبة ما برحت تتخذها إلى يومنا هذا الجمعية العامة واللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار، ولاحظوا مع الارتياح الإسهام المهم الذي قدمته لجنة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار بنظرها في المسألة خلال السنوات الخمسين التي انقضت منذ اتخاذ القرار ٢٠٦٥ (د-٢٠)؛

وأعربوا عن قلقهم البالغ إزاء انقضاء خمسين سنة منذ اتخاذ القرار ٢٠٦٥ (د-٢٠) دون أن يتحقق تقدم يُذكر في المفاوضات، واتفقوا على أن تطلب الرئاسة المؤقتة المقبلة إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يستأنف جهوده من أجل تنفيذ مهمة المساعي الحميدة التي عهدت بها الجمعية العامة إليه من خلال قرارات متعاقبة، وذلك لكي يتسنى استئناف المفاوضات الرامية إلى إيجاد حل سلمي للنزاع المذكور في أقرب وقت ممكن، وأن يُطلعهم على التقدم المحرز في تنفيذ هذه المهمة.

وإضافة إلى ذلك، اعتمد رؤساء الدول الأعضاء في السوق المشتركة والدول المنتسبة إليها بيانا خاصا معنونا "استكشاف المواد الهيدروكربونية والصيد البحري في مناطق الجرف القاري الأرجنتيني المتاخمة لجزر مالفيناس" (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٤٤ من جدول الأعمال المتعلق بمسألة جزر مالفيناس.

(توقيع) أنطونيو دي آغيار باتريوتا

السفير

الممثل الدائم للبرازيل لدى الأمم المتحدة

مرفق الرسالة المؤرخة ١١ شباط/فبراير ٢٠١٥ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للبرازيل لدى الأمم المتحدة

بيان خاص

استكشاف المواد الهيدروكربونية والصيد البحري في مناطق الجرف القاري الأرجنتيني المتاخمة لجزر مالفيناس

كرر رؤساء ورئيسات الدول الأعضاء في السوق الجنوبية المشتركة والدول المنتسبة إليها المجتمعون في مدينة بارانا، إنتره ريوس، يوم ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بمناسبة الجلسة العادية السابعة والأربعين لمجلس السوق المشتركة، دعمهم المستمر للحقوق المشروعة لجمهورية الأرجنتين في إطار النزاع على السيادة المتعلق بمسألة جزر مالفيناس.

وذكروا بما نص عليه قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٩/٣١، الذي يحث الأرجنتين والمملكة المتحدة على الامتناع عن اتخاذ قرارات من شأنها أن تنطوي على إدخال تعديلات انفرادية على الحالة بينما تسير الجزر في العملية التي أوصت بها الجمعية العامة.

وأكدوا من جديد رفضهم لاضطلاع بريطانيا بأنشطة من جانب واحد تشمل ضمن جملة أمور استكشاف واستغلال الموارد الطبيعية المتجددة منها وغير المتجددة الموجودة في المنطقة المتنازع عليها.

وأفروا بحق جمهورية الأرجنتين في اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة، في ظل الاحترام التام للقانون الدولي والقرارات ذات الصلة، ضد الأنشطة غير المصرح بها لاستكشاف واستغلال المواد الهيدروكربونية في جرفها القاري، وأبرزوا ما صدر مؤخراً عن منظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة ورابطة تكامل أمريكا اللاتينية ومجموعة الـ ٧٧ والصين في هذا الصدد.

وأعادوا تأكيد التزامهم بتبادل المعلومات المتاحة، وفقاً للقانون الدولي والاتفاقات الدولية السارية والتشريعات المحلية ذات الصلة بشأن:

(أ) السفن أو المركبات البحرية التي يشمل خط سيرها جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية والتي تحمل شحنات مخصصة لأنشطة غير مشروعة تتعلق بالمواد الهيدروكربونية و/أو التعدين في الجرف القاري الأرجنتيني؛

(ب) اتخاذ التدابير التنظيمية لمنع دخول موانئها على السفن أو المركبات البحرية التي ترفع علم جزر مالديف غير القانوني.

وسوف تعمم المعلومات المتاحة لدى الدوائر الوطنية المختصة عن طريق وزارات الخارجية المعنية.

---